

الأصول في النحو

(فِعْلَةٌ) ولكنَّه يُريدُ نحواً مِنَ الدِّرَةِ والحَلَبِ وقالوا : لُعْنَةٌ لِلَّذِي يُلْعَنُ واللُّعْنَةُ المَصْدَرُ والخَلْقُ المَصْدَرُ والمخلوقُ جَمْعاً وقالوا : كَرَعَ كُرُوعاً والكَرَعُ : الماءُ الذي يكرعُ فيه وَدَرَأْتُه دَرْءاً وَهَوَّ ذُو تَدْرِإٍ أَي : ذُو عُدَّةٍ وَمَنْعَةٍ وكاللُّعْنَةِ السُّبَّةُ إِذَا أَرَدْتَ المشهورَ بالسَّبِّ واللَّعْنِ جعلوهُ مثلاً : الشُّهْرَةُ .

قالَ أبو بكر : قَدْ ذَكَرْتُ أَحْوالَ الْأَفْعَالِ الثَّلَاثَةِ المتعديةِ وَغيرَ المتعديةِ التي لَا زَائِدَ فِيهَا وَعَرَّضْتُ : أَنَّ الفِعْلَ الَّذِي لَا يَتَعَدَّى يُفَضَّلُ عَلَى المَتَعَدِّي بِفَعْلٍ يَفْعُلُ وعرفتُكَ الْأَسْمَاءَ الجاريةَ عَلَيْهَا والمصادرَ وما لَا يجري مِنَ المصادرِ عَلَى الفِعْلِ .

واعْلَمْ : أَنَّ كُلَّ فِعْلٍ مُتَعَدٍّ فَقَدْ يَبْنَى مِنْهُ عَلَى مَفْعُولٍ نَحْوَ قَوْلِكَ فِي ضَرْبٍ : مَضْرُوبٌ وَفِي قُتِلَ : مَقْتُولٌ وما لَا يَتَعَدَّى فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَبْنَى مِنْهُ (مَفْعُولٌ) إِلَّا أَنْ تَرِيدَ المَصْدَرَ أَوْ تَتَّسِعَ فِي الظُّرُوفِ فَتَقِيمَها مَقَامَ المَفْعُولِ الصَّحِيحِ وَقَدْ جَاءَ فِي اللُّغَةِ (فُعِلَ) وَلَمْ يَسْتَعْمَلْ مِنْهُ فَعَلْتُ وَذَلِكَ نَحْوُ : جُنَّ وَسُلَّ .

وَوُرِدَ مِنَ الحُمَّى وَهُوَ مَجْنُونٌ وَمَسْلُولٌ وَمَحْمُومٌ وَمُورُودٌ وَلَمْ يَسْتَعْمَلْ فِيهِ فَعَلْتُ : وَمِثْلُهُ : قَطَعَ : كَأَنَّهُمْ قَالُوا : جُعِلَ فِيهِ جَنُونٌ فَجَاءَ مَجْنُونٌ عَلَى (فُعِلَ) كَمَا جَاءَ مُحِبُّونٌ مِنْ (أَحَبَّ) وَكَانَ حَقُّ مَجْنُونٍ : مُجَنٌّ عَلَى : أَجَنَّ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : (حَبَّيْتُ) فَجَاءَ بِهِ عَلَى القِيَّاسِ وَنَحْنُ نَتَّبِعُ هَذَا : بِذِكْرِ الْأَفْعَالِ الَّتِي فِيهَا زَوَائِدُ مِنْ بَنَاتِ الثَّلَاثَةِ وَمَصَادِرُهَا